

# A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

الجمعية العامة



A/HRC/8/50  
13 June 2008

ARABIC  
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان  
الدورة الثامنة  
البند ٦ من جدول الأعمال

## الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

مالي\*

\* صدر سابقاً تحت الرمز A/HRC/WG.6/2/L.16، وأدخلت عليه تنقيحات طفيفة تحت إشراف أمانة مجلس حقوق الإنسان على أساس التغييرات التحريرية التي أجرتها الدول عن طريق إجراء الرجوع إلى جهة الاختصاص. ويُعمم المرفق كما ورد.

(A) GE.08-14398 200608 200608

## المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	مقدمة.....
٣	٥٥-٥	أولاً - موجز مداوولات عملية الاستعراض .....
٣	٨-٥	ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض.....
٥	٥٥-٩	باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض.....
١٦	٥٩-٥٦	ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات.....

## المرفق

٢٠	تشكيلة الوفد.....
----	-------------------

## مقدمة

١- قام الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (الفريق العامل)، المنشأ وفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بعقد دورته الثانية في الفترة من ٥ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٨. وجرى الاستعراض المتعلق بمالي في الجلسة ١٦ المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨. وقد ترأس وفد مالي معالي السيد ماهارافا تراوري، وزير العدل. وللإطلاع على تشكيلة الوفد، المكوّن من ثمانية أعضاء، انظر المرفق الوارد أدناه. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير المتعلق بمالي في جلسته ١٧ المعقودة في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٨.

٢- وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٨، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بمالي: موريشيوس والبرازيل واليابان.

٣- ووفقاً للفقرة ١٥ من مرفق القرار ١/٥، صدرت الوثائق التالية من أجل الاستعراض المتعلق بمالي:

(أ) تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥ (أ) (A/HRC/WG.6/2/MLI/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥ (ب) (A/HRC/WG.6/2/MLI/2)؛

(ج) موجز أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ج) (A/HRC/WG.6/2/MLI/3)؛

٤- وأحيلت إلى مالي، عن طريق المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا، والدانمرك، والسويد، وكندا، ولافتيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الشبكة الخارجية للاستعراض الدوري الشامل.

## أولاً - موجز مداوولات عملية الاستعراض

### ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- في الجلسة ١٧، المعقودة في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٨، قدم معالي السيد ماهارافا تراوري، وزير العدل، تقرير مالي الوطني. وأكد ممثل مالي أن الاستعراض الدوري الشامل هو آلية دينامية وتفاعلية ستساهم، في نهاية الأمر، في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في العالم. وقال إن آلية الأمم المتحدة هذه مماثلة، من حيث أهدافها وأساليب عملها، لآلية استعراض النظراء الأفريقية التي بدأت في إطارها عملية الاستعراض القطري لمالي في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧.

٦- وقال ممثل مالي إن العملية التحضيرية للتقرير تميزت بالحملة الإعلامية التي قامت بها مالي بشأن آلية الاستعراض الدوري الشامل، ونهجها المبتكر، والأهداف التي ترمي إليها، وطابعها القائم على المشاركة، مع التأكيد بوجه خاص على الدور المنتظر من المجتمع المدني. وبناء على توصيات مجلس حقوق الإنسان، أنشأت مالي لجنة مشتركة بين الوزارات تضم ممثلين من منظمات المجتمع المدني للقيام، بروح من التعاون، بإعداد التقرير

الوطني، الذي حظي مضمونه بتوافق حقيقي في الآراء. وقد سمحت هذه الخطوة القائمة على المشاركة بأن تُراعى في التقرير الملاحظات والتوصيات ذات الصلة التي صدرت عن مختلف جهات المجتمع المدني الفاعلة. واستعرض ممثل مالي أيضاً التطورات السياسية في بلده، ولفت النظر إلى أن مالي اعتمدت في عام ١٢٣٦ ميثاقاً للحكم الرشيد يعرف باسم "ميثاق كوروكان فوغا" وأن هذا الميثاق قد أعلن منذ عدة قرون بعض المبادئ الأساسية للديمقراطية الحديثة مثل مبدأ "عدم جواز المساس بجرمة الإنسان". وأكد أن الممارسة السياسية الحالية في مالي تستمد جذورها من هذا التراث التاريخي الثمين ومن القيم العالمية المعاصرة للديمقراطية والحرية. وقال إن إرساء قواعد الديمقراطية وسيادة القانون في فترة التسعينات، التي تميزت بوجه خاص بإنشاء المؤسسات الديمقراطية، وتنفيذ سياسة اللامركزية، وتحرير منافذ الإعلام، وظهور مجتمع مدني دينامي، قد أدت جميعها إلى تقوية الإطار الوطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية في هذا البلد. وقال أيضاً إنه قد عُهد إلى وزير العدل، بموجب مرسوم صدر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، بمهمة ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وعلاوة على بعض الهيئات القائمة مثل وسيط الجمهورية، والمجلس الأعلى للاتصالات، واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تتوخى مالي إنشاء هيئة وطنية معنية بوضع وتنفيذ السياسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، أكد ممثل مالي أن هذه اللجنة تستوفي معايير الاستقلال والذاتية المنصوص عليها في مبادئ باريس، على الرغم من إنشائها بمرسوم. ومع ذلك، وتلبية للطلبات الموجهة إليها، أدرجت مالي مشروع قانون بشأن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في برنامج عمل الحكومة للنصف الثاني من عام ٢٠٠٨.

٧- وأضاف أن الحكومة تعترم القيام، بمساعدة من شركائها في منظومة الأمم المتحدة، بتنفيذ برنامج مشترك لدعم "حقوق الإنسان والحقوق المتصلة بنوع الجنس في مالي"، وسيختص هذا البرنامج بتعزيز المعارف في مجال حقوق الإنسان وضمن أعمالها في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢. وتجدر الإشارة أيضاً إلى تصديق مالي على بعض الصكوك القانونية الإقليمية والدولية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وتقديم التقارير المطلوبة لبعض هيئات المعاهدات، والعمل بالملاحظات والتوصيات المقدمة من هذه الهيئات. وفي هذا الصدد، قال إن الحكومة بدأت تفكر في كيفية تعزيز القدرات الوطنية من أجل ضمان تقديم التقارير الدورية بانتظام. ومن ناحية أخرى، تنظم مالي يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر من كل عام منبراً وطنياً لحقوق الإنسان يسمى "منتدى الاستجاب الديمقراطي" يقوم خلاله المواطنون باستجاب أعضاء الحكومة مباشرة عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يحتمل أن يكونوا قد تعرضوا لها خلال السنة. وفي هذا الإطار، تعترم مالي الاحتفال، من خلال تنظيم مهرجانات خاصة، بالذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ويندرج اعتماد برنامج وطني للتربية الوطنية في إطار الجهود التي تبذلها مالي لتعميم قيم الديمقراطية وحقوق الإنسان في المجتمع.

٨- ولتعزيز التعددية السياسية، اعتمدت مالي قانوناً لتمويل الأحزاب السياسية، ووضعت نظاماً لأحزاب المعارضة، وقدمت مساعدة مباشرة للصحافة. واعتمدت مالي برنامجاً مدته عشر سنوات للنهوض بالقضاء من أجل تعزيز القدرات المادية والبشرية فضلاً عن القدرات المتصلة بحماية حقوق الإنسان وإقامة العدل. كما نفتحت عدداً من القوانين لكفالة توافيقها مع المعايير الدولية. وأعدت أيضاً مشروعاً أولياً لقانون الأحوال الشخصية والأسرة بهدف إلغاء جميع الأحكام التمييزية القائمة. وعرض هذا المشروع على لجنة تضم مختلف الجهات الفاعلة، الاجتماعية والدينية، من أجل التوصل إلى توافق واسع في الآراء. وقد أنجزت هذه اللجنة أعمالها فعلاً وستقدم تقريرها إلى رئيس الجمهورية في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨. وإزاء العبء الذي تمثله التقاليد واستمرار بعض الممارسات

الضارة بالنساء والأطفال، تُفضّل مالي التثقيف والتوعية بدلاً من اعتماد قوانين لا يمكن تنفيذها بفعالية بدون موافقة الجمهور. وهكذا، وفي إطار مكافحة ممارسة ختان الإناث والعنف المتري وعمل الأطفال، اعتمدت الحكومة عدة برامج (البرنامج الوطني لمكافحة ممارسة ختان الإناث، والخطة الوطنية لمنع ارتكاب العنف ضد النساء والفتيات، والبرنامج الوطني لمكافحة عمل الأطفال)، ويجري تنفيذ هذه البرامج حالياً، والنتائج المسجلة حتى الآن مشجعة. ولضمان الحماية للفئات الضعيفة، أنشأت الحكومة وزارة للنهوض بالمرأة والطفل والأسرة، ووزارة للتنمية الاجتماعية والتضامن الاجتماعي والمسنين. ولتحسين حماية وتعزيز حقوق الإنسان، التمتت مالي مساعدة المجتمع الدولي من أجل تنفيذ برنامجها للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وتوفير الدعم لها في المجالات التالية:

- (أ) تعزيز توافق القوانين الوطنية مع أحكام الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛
- (ب) تعزيز قدرات الجهات الفاعلة، الحكومية وغير الحكومية، المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛
- (ج) تعزيز القدرات المؤسسية والعملية لإقامة العدل، ولا سيما بزيادة عدد المحاكم، وتدريب القضاة والمساعدين القضائيين، وتحسين أوضاع الاحتجاز في السجون وإصلاحات الأحداث؛
- (د) تعزيز القدرات فيما يتعلق بالأساليب التقنية لإعداد وتقديم التقارير الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان؛
- (هـ) إدراج حقوق الإنسان، وثقافة السلام، والديمقراطية والتربية الوطنية في مناهج التعليم الرسمية وغير الرسمية؛
- (و) ترجمة الصكوك الأساسية الوطنية والإقليمية والدولية المتعلقة بحقوق الإنسان إلى اللغات الوطنية الرئيسية؛
- (ز) تعزيز نظام السجل المدني؛
- (ح) تنظيم أنشطة مختلفة في إطار الاحتفال بالذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

## باء - الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

٩- أدلى ٤٣ وفداً ببيانات في الحوار التفاعلي الذي أعقب تقديم التقرير. وأشادت الوفود بالعرض المقدم من مالي وبتقريرها الوطني.

١٠- وطلبت الجزائر من وفد مالي المزيد من المعلومات عن الصعوبات والتحديات التي تواجه مالي في تنفيذ برامج التنمية الاقتصادية والحد من الفقر. وطلبت أيضاً معلومات عن الصعوبات التي تواجه مالي في إعداد التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات وأوجه المساعدة التي تحتاج إليها في هذا المجال. وأوصت الجزائر بأن تواصل مالي جهودها الرامية إلى مكافحة الفقر بمساعدة مناسبة ومحددة من المجتمع الدولي وبوجه خاص من المفوضية السامية

لحقوق الإنسان. وأوصت الجزائر أيضاً بأن تواصل مالي جهودها الرامية إلى تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات في الوقت المناسب، بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

١١ - ورحبت تشاد بالجهود المبذولة لحماية النساء والأطفال وطلبت، فيما يتعلق بمشكلة الاتجار بالأطفال التي تعاني منها جميع البلدان الواقعة في غرب أفريقيا، معلومات عن التدابير التي اتخذتها مالي للتصدي لهذه المشكلة. وطلبت أيضاً المزيد من التفاصيل عن الأسباب التي دعت إلى تأخير الإجراءات المتعلقة باعتماد قانون الأحوال الشخصية والأسرة. وأشارت إلى منتدى الاستجاب الديمقراطي بوصفه ممارسة من الممارسات الجيدة لمالي وطلبت المزيد من المعلومات عن هذه المبادرة.

١٢ - وأحاطت تونس علماً بالجهود التي تبذلها مالي لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال، على الرغم من استمرار التقاليد العرفية. وطلبت تونس معلومات عن الاستراتيجية المتبعة لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود وعن الصعوبات التي تواجه مالي في تنفيذها.

١٣ - ولاحظ المغرب تأخر مالي في تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات، كما لاحظ أن التحديات المتصلة بتقديم التقارير تتطلب مساعدة تقنية للاضطلاع بهذه المهام. وشجع المغرب مالي على مواصلة الجهود التي تبذلها في مجالات التعليم والغذاء والصحة، ودعا المجتمع الدولي إلى توفير المساعدة اللازمة لها. ولاحظ المغرب باهتمام التجربة الجديدة التي تخوضها مالي في مجال حرية التعبير والرأي من خلال منتدى الاستجاب الديمقراطي، ورأى أنها ممارسة جيدة تستحق التشجيع. وأخيراً، أوصى المغرب بأن يستجيب المجتمع الدولي لطلب مالي للمساعدة التقنية.

١٤ - وشجعت الكاميرون مالي على تكثيف الجهود التي تبذلها لحماية حقوق الإنسان، ولا سيما تلك المتعلقة بالنساء والأطفال، وعلى إدراج أحكام المعاهدات الدولية في تشريعها الوطنية.

١٥ - وأبرزت هولندا التحديات التي تواجه مالي لضمان احترام حقوق الإنسان. ورحبت بإنشاء مراكز للمعلومات القانونية وتوفير المشورة القانونية المجانية في إطار البرنامج العشري للنهوض بالقضاء، وسألت عما إذا كان لدى الحكومة جدول زمني لإنشاء تلك المراكز. وأشارت هولندا أيضاً إلى أنه على الرغم من الإجراءات التي اتخذتها الحكومة، فإن عملية تشويه الأعضاء التناسلية للإناث لا تزال واسعة الانتشار في مالي وأوصت بأن تسن مالي تشريعاً لمنع جميع أشكال هذه الممارسة التقليدية الضارة وذلك بما يتماشى مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل. وعملاً بالمادة ١١٦ من الدستور التي تعطي الأسبقية للقانون الدولي، أوصت هولندا بأن تبذل مالي المزيد من الجهود لضمان توافق تشريعها الوطنية مع التزاماتها الدولية، لا سيما في مجال حقوق المرأة وحقوق الطفل.

١٦ - وطلب وفد الجمهورية التشيكية المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذتها مالي للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة مثل تعدد الزوجات وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصت باتخاذ تدابير تشريعية وغير تشريعية، والقيام بحملات توعية، للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة التي تحول دون مساواة النساء في التمتع بحقوق الإنسان، وبوجه خاص اعتماد وتنفيذ تشريع لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فضلاً عن العنف المتزلي والأشكال الأخرى من العنف ضد المرأة. وأوصت كذلك بتعزيز الإطار الوطني لحماية حقوق

الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال. وأوصت بإعادة النظر في ما يُسمى "قانون التشهير" الذي يسمح بمحاكمة الصحفيين ومعاقبتهم بغرامات مالية عالية أو بالسجن وذلك بسبب تعارض هذا القانون مع المعايير الدولية لحرية التعبير. وأخيراً، أوصت الجمهورية التشيكية بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لزيارة مالي.

١٧- وحثت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية مالي على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير الدورية إلى آليات رصد المعاهدات. ورحبت بالتزام مالي بالتصدي للتمييز ضد النساء والفتيات، وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه جهات الرصد المختلفة بشأن عدم وجود قانون لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأوصت بأن تتخذ مالي المزيد من الخطوات لمكافحة جميع الممارسات الثقافية التمييزية والضارة التي تحول دون تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان. وأيدت المملكة المتحدة الرأي الذي أعربت عنه اليونيسيف والذي مفاده أن هناك إرادة سياسية حقيقية لتحسين حالة الأطفال ووافقت على التوصية المقدمة من لجنة حقوق الطفل بأن تواصل مالي الجهود التي تبذلها لتسجيل الأطفال بانتظام عند الولادة، لا سيما في المناطق النائية. وأحاطت المملكة المتحدة علماً بالوقف الاختياري لعقوبة الإعدام ورحبت بموافقة الحكومة مؤخراً على مشروع قانون لإلغائها. وأخيراً، طلبت المملكة المتحدة المزيد من المعلومات عن الخطوات التي اتخذت لضمان الحفاظ على حرية التعبير والرأي في مالي.

١٨- وقالت سلوفينيا إن أقلية التماشيكي لا تزال تعاني من التمييز المجتمعي ومن علاقة الاستبعاد المتوارثة بينها وبين الفئات الإثنية الأخرى مما يؤدي إلى حرمانها من حريات المدنية. وأوصت سلوفينيا بوضع حد لجميع الممارسات المتصلة بالرق في هذا البلد. وفيما يتعلق بمراعاة المنظور الجنساني على النحو الوارد في القرار ١/٥، سألت سلوفينيا عن الإجراءات التي اتخذتها مالي لتحقيق هذا الهدف عند إعداد تقريرها الوطني وعن الإجراءات التي تعتمزم اتخاذها في المراحل المقبلة، بما في ذلك بشأن نتيجة الاستعراض. وطلبت النظر في هذه المسألة بوصفها توصية أيضاً.

١٩- وهنأت لكسمبرغ مالي على نجاحها في إرساء قواعد الديمقراطية في البلد ولتقديم مشروع قانون بشأن إلغاء عقوبة الإعدام إلى البرلمان، وأوصت باعتماد هذا القانون بصورة عاجلة. وفيما يتعلق بقانون الأحوال الشخصية الجديد، أوصت لكسمبرغ بأن ينص هذا القانون، في جملة أمور، على المساواة بين الرجال والنساء من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف، بما في ذلك العنف المنزلي، الذي تعاني منه النساء والفتيات، وبأن يفرض حظراً على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وأوصت أيضاً بأن يعتمد البرلمان هذا القانون بصورة عاجلة. وطلبت لكسمبرغ من الوفد أن يقدم معلومات عن الجدول الزمني لاعتماد هذين المشروعين. وسلطت لكسمبرغ الضوء على التعاون القائم بينها وبين مالي في مجال التنمية، للإسهام خاصة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٢٠- وسألت اليابان عن التدابير المحددة التي اتخذتها الحكومة حتى الآن لوضع خطة عمل شاملة بشأن الأطفال، طبقاً لتوصية لجنة حقوق الطفل. وطلبت من الحكومة أيضاً أن تتخذ المزيد من الإجراءات لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، بما في ذلك إجراءات لمنع انتقاله من الأم إلى الطفل. وأخيراً، أوصت اليابان بأن تنظر مالي في إمكانية سن قانون لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث.

٢١- وبالإشارة إلى القلق الذي أعربت عنه ثلاث من هيئات المعاهدات (اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل) بشأن استمرار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على نطاق واسع وعدم وجود قانون لمنعها، رحبت سويسرا بالبرنامج الوطني لمكافحة ممارسة ختان الإناث ورأت مع ذلك أنه لا بد من وجود قانون لمنع هذه الممارسة. وأوصت بأن تعتمد مالي على وجه السرعة تشريعاً مناسباً لمنع ممارسة ختان الإناث وجميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وضمان المعاقبة الواجبة لجميع المسؤولين عن ممارسة ختان الإناث. وقالت إن هيئات المعاهدات قد أشارت أيضاً إلى شيوع العنف المتري وعدم تجريم العنف أو الاغتصاب الزوجي. وأوصت سويسرا بأن تتخذ الحكومة إجراءات لمكافحة العنف، لا سيما عن طريق سنّ تشريع يتضمن تعريفاً للعنف المتري ويعلن مخالفته للقانون، وعن طريق تدريب القضاة وموظفي الخدمة المدنية وتنظيم برامج للتوعية تستهدف المجتمع ككل. وبالإشارة إلى اعتراف مالي بالحاجة إلى تنقيح تشريعاتها التمييزية ضد النساء والأطفال، رحبت سويسرا بوضع مشروع قانون الأسرة. وأوصت بأن تولي مالي أولوية عليا لإصلاح التشريعات التمييزية من أجل اعتماد قانون الأسرة في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة.

٢٢- ونظراً للزيارة المقبلة التي ستقوم بها إلى مالي الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وهي الزيارة التي وافقت عليها مالي من حيث المبدأ، سألت لاتيفيا عما إذا كانت الحكومة تعزم توجيه دعوة دائمة لجميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٢٣- وأشارت آيرلندا إلى القلق الذي أعربت عنه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة حقوق الطفل بشأن استمرار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث على نطاق واسع، وطلبت معلومات عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لمكافحة هذه الممارسة. كما أشارت إلى الدعوة التي وجهتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من أجل القضاء على الممارسات المهينة في نطاق الحياة الزوجية لما تنطوي عليه من تمييز ضد المرأة وطلبت معلومات عن الخطوات التي اتخذتها الحكومة من أجل تنفيذ هذه التوصية. ورحبت آيرلندا بوجود المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وتوفير العلاج المجاني بمضادات فيروسات النسخ القهقري، ولكنها لاحظت أن لجنة حقوق الطفل قد أعربت عن قلقها لارتفاع عدد الأطفال المصابين بهذا المرض وعدم وجود تدابير وقائية. وسألت آيرلندا عن الإجراءات التي اتخذتها المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وفي معرض الاعتراف بالجهود التي بذلت لتحسين أوضاع الاحتجاز في أكبر السجون في مالي، أشارت آيرلندا إلى استمرار مشكلة اكتظاظ السجون، وصعوبة الوصول إلى المرافق الطبية، وسألت عن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة لتحسين هذه الأوضاع. وقدمت آيرلندا ثلاث توصيات: (أ) سن قانون لمنع جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث؛ و(ب) توسيع نطاق التغطية والوصول إلى الخدمات التي تمنع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل؛ و(ج) تحسين الأوضاع في السجون عن طريق الحد من الاكتظاظ فيها وكفالة الحصول على العلاج الطبي المناسب.

٢٤- وأشارت الصين إلى إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والإنجازات العديدة التي حققتها مالي، لا سيما فيما يتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وسألت عن المجال الذي تركز عليه أعمال المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، المنشأ في عام ٢٠٠٧، وعن الصعوبات التي تواجه هذه المؤسسة.

٢٥- ورحبت السنغال بإنشاء منتدى الاستجاب الديمقراطي الذي يجري فيه كل عام تبادل الآراء مع أصحاب المصلحة بشأن حالة حقوق الإنسان في البلد. بيد أنها أشارت إلى أن هذا الحوار ينبغي ألا يقتصر على باماكو فقط بل ينبغي إجرأؤه على أساس لا مركزي على المستويين الإقليمي والمجتمعي لتمكين أكبر عدد من المواطنين من المشاركة فيه.

٢٦- وسألت ألمانيا عن التدابير التي تتوخى الحكومة اتخاذها لتعزيز حماية حقوق الإنسان للمرأة وأوصت باستعراض جميع القوانين القائمة لإلغاء جميع القواعد التمييزية ضد المرأة. وسألت ألمانيا عن مدى وجود عقبات تحول دون وفاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بولايتها بصورة كاملة.

٢٧- وأشارت كندا إلى الجهود التي تبذلها مالي لتعزيز قواعد الديمقراطية فيها ورحبت بتصديقها على ست معاهدات من المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان وعلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. كما أشارت إلى إنشاء مؤسسة وطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في مالي وشجعت على توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لها لبلوغ طاقتها التشغيلية الكاملة. وأشارت كندا إلى توصية لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة باعتماد قانون بشأن العنف المتري وبأن يتناول هذا القانون مسألة الاغتصاب الزوجي والتحرش الجنسي وغير ذلك من أشكال الاستغلال الجنسي. وأشارت أيضاً إلى توصية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان باتخاذ التدابير اللازمة لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وأوصت بتنظيم حملة إعلامية بشأن مخالفة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث للقانون وبشأن الآثار الطبية المترتبة عليها. وطلبت كندا معلومات محدثة عن حالة قانون الأسرة والجهود التي تبذلها الحكومة لاعتماده بصورة عاجلة. وأشارت كندا إلى تعاونها مع مالي للحد من عدم التكافؤ بين الرجال والنساء في الحياة العامة وأوصت بأن تواصل مالي تشجيع النساء على ترشيح أنفسهن للانتخابات. وأشارت كذلك إلى عدم استقلال القضاء، والفساد في النظام القضائي، والأوضاع المزرية في السجون. وأوصت بأن تتخذ مالي التدابير اللازمة لتعزيز استقلال القضاء، والقضاء على الفساد، وتطبيق المعايير الدولية ذات الصلة على الأشخاص الذين يجرمون من الحرية. وأوصت أيضاً بأن تحترم مالي حرية الرأي والتعبير وبأن تمتنع عن توقيع عقوبات جنائية على الصحفيين بسبب مقالهم الصحفية.

٢٨- وشجعت جمهورية الكونغو الديمقراطية مالي على مواصلة تنفيذ جميع برامجها الإنمائية القطرية، دون إغفال أهمية إعلام الرأي العام وتوعيته بحقوق الإنسان. وسألت عن الطرق التي تعتمدها الحكومة اتباعها للتخلص من العبء الذي يقع عليها نتيجة لبعض التقاليد العرفية مثل "سورورات" و"ليفيرات"، لا سيما في البيئة الريفية. وأوصت أيضاً بتعزيز التدابير الجارية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وبوجه خاص الاتجار العابر للحدود، وعمل الأطفال.

٢٩- وفيما يتعلق بحقوق المرأة، رحبت فرنسا بمشروع قانون الأسرة، ورأت أنه يشكل خطوة إلى الأمام. ولاحظت أن الجمعية الوطنية لم تعتمد مشروع القانون حتى الآن وأنه لم يناقش على ما يبدو على مستوى المجتمع المدني أيضاً، وسألت عن الموعد الذي سيعرض فيه مشروع القانون على البرلمان لاعتماده. وسألت فرنسا أيضاً عن التدابير المتوخاة للتغلب على عدم التكافؤ بين البنين والبنات في مجال التعليم، لا سيما في المناطق الريفية، ومكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، لا سيما من الناحيتين الجنائية والتنقيفية. وسألت فرنسا كذلك عن التدابير التي تعتمدها مالي اتخاذها لمعاقبة مرتكبي جريمة الاتجار بالنساء وأوصت بأن تتخذ مالي الخطوات اللازمة للحد من الممارسات التمييزية والعنف ضد المرأة. ورحبت بالوقف الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام وأشارت إلى أن

الحكومة قد اعتمدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ نصاً لإلغاء هذه العقوبة وعرضته على الجمعية الوطنية وسالت عما إذا كانت الجمعية الوطنية ستعتمد هذا النص في القريب العاجل.

٣٠- ورداً على الأسئلة التي طرحتها وفود كثيرة، قال ممثل مالي إن تلك الأسئلة تدور حول عدد معين من النقاط. ففيما يتعلق بالتجار بالأطفال، وضعت الحكومة ونفذت خطة عمل طارئة للفترة ٢٠٠٠-٢٠١٠ لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود، كما وضعت الحكومة ونفذت خطة عمل وطنية للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦ لمكافحة الاتجار بالأطفال، وأنشأت هيئات للرقابة المحلية لمنع رحيل الأطفال. ومن ناحية أخرى، انضمت مالي إلى مختلف الصكوك الإقليمية والدولية المعنية بحماية الأطفال، لا سيما في مجالات العمل وبيع الأطفال والاتجار بالأطفال. كما وقّعت مالي على اتفاقات ثنائية ومتعددة الأطراف واستحدثت وثيقة سفر تحل محل جواز السفر للأطفال من يوم ولادتهم إلى حين بلوغهم سن الثامنة عشرة. ووضعت مالي برنامجاً للتعاون مع اليونيسيف في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، وبرنامجاً وطنياً لمكافحة عمل الأطفال. وأشار الوفد إلى أن المرسوم ٠٢-٠٦٢ الصادر في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ بشأن "قانون حماية الأطفال" يتناول بالتحديد القضايا المتعلقة بالأطفال. وفيما يتصل بمنتدى الاستجاب الديمقراطي، قال إنه يمثل مبادرة تهدف إلى تمكين المواطنين من التعبير عن آرائهم بطريقة مفيدة في يوم الاحتفال بذكرى صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وتتيح هذه المبادرة منذ عام ١٩٩٤ الفرصة للمواطنين لاستجاب أعضاء الحكومة مباشرة، وللمطالبة بحق من حقوقهم أو للإبلاغ عن انتهاك حق من الحقوق. ويشمل الاستجاب مجموعة واسعة من الشواغل. وفي أعقاب الاستجاب، تقدم لجنة تحكيم تتكون من شخصيات وطنية وأجنبية توصيات إلى الحكومة. وأضاف أن مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة قد عُرض مؤخراً على لجنة لإبداء الرأي. وقدمت اللجنة تقريرها في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨. وسيعرض التقرير قريباً على رئيس الجمهورية لإصدار تعليماته بشأن اعتماد المشروع من جانب الحكومة وعرضه على الجمعية الوطنية. وفيما يتعلق بالوصول إلى القضاء، اعترف ممثل مالي بوجود قيود على الوصول إلى القضاء وأعرب عن أمله في أن تغطي مراكز التوجيه والإعلام الجاري اختبارها في باماكو حالياً جميع أنحاء البلد. وفيما يتعلق بمسألة ما إذا كان يجوز الاحتجاج بأحكام الصكوك الدولية أمام المحاكم الوطنية، أفاد بأن ذلك منصوص عليه في المادة ١١٦ من الدستور. وفيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ذكّر بأن سياسة مالي تركز على التوعية والتثقيف وذلك لاقتناعها بالأهمية الحاسمة لموافقة أكبر عدد من السكان على القضاء على مثل هذه الممارسات قبل إصدار قانون في هذا الشأن. وقال إن النتائج التي توصلت إليها مالي باتباع هذه السياسة، مقارنة مع بلدان أخرى أصدرت مثل هذه التشريعات، تبعث على الأمل. وفيما يتعلق بالعنف المتري والزوجي، ذكّر ممثل مالي أيضاً بأن قانون العقوبات يعاقب على هذه الممارسات وأكد على أهمية تدريب القضاة تدريباً أفضل على الالتزام الصارم بالنصوص القانونية السارية في هذا الشأن. وفيما يتعلق بعقوبة الإعدام، أشار ممثل مالي إلى وجود وقف اختياري لتنفيذ هذه العقوبة منذ عام ١٩٨٤ وأن هناك حالياً مشروع قانون بشأن إلغاء عقوبة الإعدام معروضاً على الجمعية الوطنية. وقال إن الإصلاحات المختلفة ستجرى في إطار الحوار والتشاور وإن مالي قد تعهدت باعتماد مشروع القانون المتعلق بالأحوال الشخصية والأسرة ومشروع القانون المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام وذلك قبل نهاية الولاية الحالية لرئيس الدولة. وفيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، قال إن جميع الإدارات الوزارية وبعض المؤسسات الخاصة قد شكلت لجاناً قطاعية لمكافحة هذا المرض، ووضع برنامج خاص للأطفال المصابين والأطفال الذين أصبحوا أيتاماً نتيجة لهذا المرض. وفيما يتعلق بتوجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار

الإجراءات الخاصة، أشار إلى أن بلده سيخطر المجلس بقراره في الوقت المناسب. وفيما يتعلق بالتأخير في تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات، اعترف ممثل مالي بأن بلده قد واجه صعوبات تقنية وأنه اتخذ إجراءات لحلها تشمل إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات للتدخل بسرعة في هذه المسألة من أجل تقديم التقارير في المواعيد المحددة. وفيما يتعلق بمسألة الاكتظاظ في السجون، قال إنه يجري تنفيذ خطة للقضاء على هذه المشكلة. وتشمل هذه الخطة عقد عدد كاف من الجلسات في محاكم الجنائيات وجلسات استثنائية. وفيما يتعلق بالتمييز ضد المرأة، لا سيما فيما يخص مشاركتها في الحياة السياسية ووصولها إلى التعليم والعمل، قال ممثل مالي إن لائحة الوظائف العامة وقانون العمل ينصان على المساواة بين الرجال والنساء. ومع ذلك، لا يزال يُعد التمييز قائماً نتيجة للتقاليد. ولذلك يتوخى برنامج التنمية المؤسسية الجاري تنفيذه إدخال المنظور الجنساني في عمل المؤسسات التابعة للدولة، وقد بدأ تنفيذ ذلك في بعض الحالات. ويتضمن قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠٠٥ حوافز لتشجيع النساء على ترشيح أنفسهن في سنى الانتخابات. وعلاوة على ذلك، سيُلغى مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة. وفيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، قال إن هذه اللجنة ستُنشأ بموجب قانون في الربع الثاني من عام ٢٠٠٨ لاستيفائها للمقتضيات الدولية في هذا الشأن. وأخيراً، وفيما يتعلق باستقلال القضاء ومكافحة الفساد، أفاد ممثل مالي أنه يجري إعداد ميثاق لقواعد السلوك الخاصة بعمل القضاء وذلك بناءً على التعهدات التي اتخذتها الهيئات القضائية المختلفة. وسيُجرى في تموز/يوليه - آب/أغسطس ٢٠٠٨ تقييم لتأثير هذا الميثاق على مصداقية القضاء ورد اعتباره أمام المواطنين.

٣١- وسألت المكسيك عما إذا كان يمكن للجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن تتلقى شكاوى فردية وعن النتائج التي يمكن الحصول عليها عن طريق تقديم مثل هذه الشكاوى. وأوصت المكسيك بأن تتخذ الحكومة، إلى جانب حملات إذكاء الوعي العام والتثقيف، التدابير التشريعية اللازمة لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. كما أوصت المكسيك مالي بتوسيع نطاق النظام القضائي للأحداث ليشمل جميع أنحاء البلد وباستحداث أشكال بديلة لحرمان الأطفال المخالفين للقانون من حريتهم.

٣٢- ولاحظت تركيا أنه يجري حالياً اتخاذ تدابير مناسبة في مالي لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة وشجعت مالي على تسريع عملية اعتماد مشروع القانون لإلغاء الأحكام التمييزية ضد النساء والأطفال، وضمان منع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ولاحظت تركيا أيضاً أهمية التثقيف في التصدي للآثار التمييزية للممارسات التقليدية وأعربت عن تأييدها للجهود التي تبذلها مالي لإعطاء الأولوية للتعليم وتخفيض معدل الأمية.

٣٣- ولاحظت مدغشقر ردود مالي على قائمة الأسئلة التي أعدت سلفاً ولكنها طلبت المزيد من المعلومات عن المشاكل التي تواجه مالي في تنفيذ البرنامج الوطني لمكافحة الاتجار بالنساء والأطفال وعن الحلول والنتائج التي توصلت إليها حتى الآن. وللقضاء على هذه الكارثة، التي بلغ مداها حداً يثير القلق في أفريقيا، سألت مدغشقر عن كيفية تأكد مالي من قابلية إجراءاتها للاستمرار مع مرور الزمن.

٣٤- وسألت البرازيل عن التدابير العملية التي اتخذتها الحكومة لمكافحة عمل الأطفال، لا سيما الفتيات في المناطق الريفية، ولتيسير إعادة اندماج أطفال الشوارع والأطفال المتسولين في المجتمع. وفي معرض الاعتراف بالجهود التي تبذلها مالي لمكافحة الاتجار بالأطفال، بما في ذلك التوقيع على اتفاقات تعاون مع البلدان المجاورة،

سألت البرازيل عن التدابير العملية التي تتخذها الحكومة لمكافحة الاتجار بالأطفال عبر الحدود. وأخيراً، أوصت البرازيل بأن تنفذ مالي تدابير فعالة لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال.

٣٥- ورحبت أستراليا بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦ وسألت عن مدى توافق عملها مع مبادئ باريس. ورحبت أستراليا أيضاً بالجهود المبذولة لمكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث ولكنها لاحظت بقلق تزايد حالات هذه الممارسة وطلبت المزيد من المعلومات عن الجهود المبذولة لمنعها بموجب القانون. ورحبت أستراليا أيضاً بوقف مالي الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام منذ عام ١٩٧٩ وتأييدها لقرار الجمعية العامة المعتمد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ بشأن الوقف الاختياري لتنفيذ أحكام الإعدام. وسألت أستراليا الوفد عما إذا كانت الحكومة تتوخى إلغاء عقوبة الإعدام.

٣٦- وقالت أذربيجان إنه وفقاً لما ذكرته اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، تعمل أغلبية السكان في القطاع غير الرسمي ولا تتمتع بالتالي بحماية كافية وتكون نتيجة لذلك عرضة لجميع أشكال الاستغلال. وطلبت أذربيجان معلومات عن التدابير المتوخاة لحل هذه المشكلة.

٣٧- وأشارت الولايات المتحدة الأمريكية إلى ردود مالي على الأسئلة المتعلقة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فقالت إنها تشاطر الوفود الأخرى ما أعربت عنه من قلق في هذا الشأن. وسألت عن الخطوات التي اتخذتها مالي للاحتفاظ بدورها الريادي في مجال حرية الصحافة وتمكين جميع الصحفيين في البلد من العمل بحرية، وأوصت بأن تكون الحكومة قدوة في مجال حرية الصحافة وذلك بضمان عدم مضايقة جميع الصحفيين ومنافذ الإعلام، بما في ذلك الصحفيون الذين ينتقدون الحكومة. وأضافت أنه رغم الحظر المفروض على العمل القسري بموجب القانون، فإن ثمة تقارير تفيد بأن العمل القسري لا يزال قائماً وأن العلاقات المتوارثة في بعض الإثنيات وفيما بينها لا تزال تؤثر على بعض الجماعات مثل جماعات البلاه أو التماثشيك السود. وسألت عن الإجراءات الإضافية التي تحتاج إليها الحكومة لضمان القضاء على العمل القسري وأوصت بزيادة التثقيف وإذكاء الوعي في جميع أنحاء البلد بكون العمل القسري مخالفاً للقانون، مع الاهتمام بوجه خاص ببعض الجماعات مثل جماعات البلاه أو التماثشيك السود.

٣٨- وطلبت إيطاليا معلومات محدثة عن حالة القانون المقترح لإلغاء عقوبة الإعدام. وأشارت إلى القلق الذي أعربت عنه لجنة حقوق الطفل إزاء عدم وجود قانون محدد لمنع إساءة معاملة الأطفال وإلى تطلعها إلى اعتماد قواعد قانونية لمنع العقاب البدني بوجه عام، وأوصت بأن تتخذ مالي تدابير فعالة لمكافحة جميع أشكال إساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك العقاب البدني. ومن ناحية أخرى، سألت إيطاليا عن نتائج الاستراتيجية المنفذة بشأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وأوصت مالي بتعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة هذه الظاهرة.

٣٩- ولاحظت كوبا أن مالي، شأنها شأن أي بلد نام آخر، في حاجة إلى التضامن وإلى التعاون الدولي لتعزيز جهودها الوطنية المبذولة لصالح الشعب، وأشارت إلى تعاونها مع مالي في مجال الصحة. وطلبت من الوفد المزيد من المعلومات عن عمل آليات المجتمع الأهلي النشطة المعنية بمكافحة الاتجار بالأطفال، كنموذج للممارسة الجيدة للتصدي لهذه المشكلة.

٤٠- وأشارت مصر إلى مغالاة التقرير التجميعي في التأكيد على الصعوبات الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه مالي بينما يصعب العثور في التقرير على ما يبيّن حجم المعونة التي يقدمها المجتمع الدولي لمالي. وسألت مصر عن مدى ارتياح مالي لحجم المساعدة التي تتلقاها لدعم الجهود التي تبذلها لتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٤١- وأبرزت بوركينا فاسو التقدم المحرز في مجال الخدمات الصحية والتدابير التي اتخذت لإجراء عمليات القيصرية والمعالجة المجانية للنساء الحوامل والأطفال دون الخامسة من العمر من مرضى السل والملاريا. ولاحظت بوركينا فاسو وجود تحديات كثيرة في مجال التعليم وحاجة مالي إلى الحصول من الشركاء على مساعدة مالية وتقنية في هذا المجال. وأخيراً، وفيما يتعلق بالتحديات التي تواجه الجهات الفاعلة الضعيفة الحكومية وغير الحكومية على النحو المبين في التقرير الوطني، سألت بوركينا فاسو عن مدى اشتراك المجتمع المدني في إعداد هذا التقرير.

٤٢- ورحبت جنوب أفريقيا بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦ وسألت عن أفضل الممارسات لتطوير الدورات التدريبية المتعلقة بالأطفال المعوقين، وكذلك لإدماجهم في نظام التعليم العام، على النحو الذي أشارت إليه لجنة حقوق الطفل. وأوصت جنوب أفريقيا بتسريع الجهود التي تبذلها مالي لزيادة القيد بالمدارس، بما في ذلك لتحقيق المساواة بين البنين والبنات في هذا الشأن.

٤٣- وأشارت جمهورية كوريا إلى الحق في الغذاء وطلبت من الوفد المزيد من المعلومات عن التدابير التي اتخذت للتغلب على مشكلة سوء التغذية وانعدام الأمن الغذائي اللذين يؤثران على السكان ولا سيما على الرضع والأطفال. وشجعت جمهورية كوريا مالي على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحل هذه المشكلة وتوفير بيئة مواتية للتمتع بغير ذلك من حقوق الإنسان. وأشارت جمهورية كوريا أيضاً إلى القلق الذي أعرب عنه المقرر الخاص المعني بالحق في حرية الرأي والتعبير فيما يتعلق بحالات الصحفيين الذين أُلقي عليهم القبض أو أسيئت معاملتهم بعد إجراء مقابلات مع مزارعين يوجهون انتقادات لموظفي الحكومة أو بعد تقديم تقارير عن إساءة استعمال السلطة من جانب بعض الموظفين المحليين. وأوصت جمهورية كوريا بقوة بأن تتخذ حكومة مالي جميع التدابير اللازمة لضمان الحماية الكاملة للحق في حرية الرأي والتعبير.

٤٤- وقالت موريتانيا إن من الأهداف الرئيسية للاستعراض الدوري الشامل تبادل أفضل الممارسات في تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وطلبت في هذا الصدد المزيد من التفاصيل عن منتدى الاستجاب الديمقراطي باعتباره من المبادرات التي اتخذتها مالي كمثال لأفضل الممارسات.

٤٥- وأشار السودان إلى بناء مستشفيات جديدة، وإصدار تشريعات جديدة بشأن حرية التعبير والرأي، وإلى الجهود التي بذلت لحماية المرأة من العنف ومن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث. وفي معرض الإشارة إلى الجهود التي بذلت للتصدي للاتجار بالنساء والأطفال، أعرب السودان عن أمله في أن تواصل مالي جهودها الرامية إلى مكافحة الاتجار بالأطفال وبيع الأطفال.

٤٦- وأعربت غينيا عن اقتناعها بأن مالي ستتمكن من تعزيز تعاونها مع مجلس حقوق الإنسان بقنوات من بينها تشريعها الوطنية ولجنتها الوطنية لحقوق الإنسان، مما يحقق رفاه سكانها في نهاية الأمر.

٤٧- وشجعت كوت ديفوار مالي على مواصلة السير على طريق الديمقراطية وسيادة القانون الذي أتاح لها التقدم في حماية وتعزيز حقوق الإنسان. ولاحظت أن مالي تعاني، شأنها شأن بلدان كثيرة أخرى، من مشكلة الاكتظاظ في السجون التي تعزى جزئياً إلى عيوب تشوب البنية الأساسية للسجون. وسألت عما إذا كانت مالي تعترم في الأجل القصير تحديث سياستها الخاصة بالسجون، بما في ذلك سياستها المتعلقة بالفئات الضعيفة والنساء والأطفال.

٤٨- وشجعت الكونغو مالي على مواصلة تنفيذ أفضل الممارسات المتعلقة بالتشريعات الوطنية الرامية إلى ضمان تمتع المرأة بجميع حقوق الإنسان. وأوصت الكونغو بتوفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة لمالي في مجالي محو أمية المرأة ومكافحة ظاهرة الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع.

٤٩- وطلبت البرتغال من مالي أن تقدم أمثلة على النتائج العملية التي حققها منتدى الاستجاب الديمقراطي، الذي يبدو أنه يمثل طريقة ذكية جداً لإذكاء الوعي بحقوق الإنسان ومشاركة المجتمع المدني. ورحبت البرتغال بانضمام مالي إلى المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان ولكنها لاحظت أن هناك تأخيراً كبيراً في تقديم التقارير الدورية إلى هيئات المعاهدات. وأوصت البرتغال بوضع خطة وجدول زمني لإنجاز التقارير المتأخرة. كما أوصت بمواصلة الجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام. وأعربت البرتغال عن قلقها لارتفاع معدل الأمية بين النساء وأوصت بتعزيز سياسة إتاحة الوصول إلى التعليم، لا سيما فيما يتعلق بالفتيات. وأعربت البرتغال عن قلقها أيضاً إزاء تزايد حالات بعض الممارسات التي تنتهك حقوق الشابات مثل ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري، وسألت عما إذا كانت هناك قوانين لمكافحة هذه الظواهر. وأوصت البرتغال مالي بأن تكفل توافق تلك القوانين مع التزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وبأن تخصص الموارد اللازمة، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المتعدد الأطراف، لتنفيذ هذه القوانين تنفيذاً كاملاً، وإذكاء الوعي بحقوق الإنسان وسيادة القانون.

٥٠- وشجعت بنغلاديش مالي على مواصلة طلب المساعدة التقنية والمالية من المجتمع الدولي لدعم الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك لإعمال الحق في التنمية. وسألت عن التدابير المحددة التي أُتخذت أو التي ستُتخذ في المستقبل لزيادة معدل الالتحاق بالمدارس ولتحقيق المساواة بين الجنسين في المدارس، على النحو المنصوص عليه في إطار الأهداف الإنمائية للألفية.

٥١- وأشادت الجمهورية العربية السورية بالجهود التي تبذلها مالي لتحديد وتعيين المساعدة التقنية الخاصة التي تحتاج إليها لمواصلة تعزيز حقوق الإنسان وكذلك فيما يتعلق بالتعهدات الطوعية التي قطعتها مالي على نفسها عند الترشيح للعضوية في مجلس حقوق الإنسان. وطلبت من الوفد أن يقدم المزيد من التفاصيل عن المشروع الرائد لإقامة برلمان للأطفال. وأوصت الجمهورية العربية السورية بتوفير المساعدة التقنية اللازمة لمالي من أجل تعزيز حقوق الإنسان في هذا البلد.

٥٢- ولاحظت جيبوتي أن من الأهداف الرئيسية للاستعراض الدوري الشامل تبادل أفضل الممارسات في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وطلبت في هذا الصدد المزيد من التفاصيل عن منتدى الاستجاب الديمقراطي باعتباره من المبادرات التي اتخذتها مالي كنموذج لأفضل الممارسات.

٥٣- ورحبت غواتيمالا بالجهود المبذولة لتحسين نوعية حياة السكان في مالي، ولا سيما الإرادة السياسية لتحسين حالة النساء والأطفال، خصوصاً فيما يتعلق بالخدمات الصحية والتعليم. وفيما يتصل بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وهي من أسوأ الممارسات التقليدية، رحبت غواتيمالا باعتراف الحكومة بضرورة اعتماد تشريع لمنع هذه الممارسة، ورحبت أيضاً بوضع برنامج وطني لمكافحةها. ووافقت غواتيمالا على أن القضاء على هذه الممارسة لن يكون ممكناً إلا عن طريق التوعية التي ينبغي أن تكون مصحوبة بتشريع ملائم يُنفذ بصورة فعالة.

٥٤- ورداً على تعليقات وأسئلة مختلف الوفود، أكد ممثل مالي أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تعمل وفقاً لمبادئ باريس. وقال إنه يجري تنفيذ مشروع إنشاء محاكم الأحداث في المناطق الأخرى من البلد. وفيما يتعلق بجريمة الصحافة، أشار ممثل مالي إلى الاتجاه إلى عدم المساءلة عن الجرائم المتصلة بجريمة الصحافة. وفيما يتعلق بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، كرر ممثل مالي أن بلده يفضل التوعية والتثقيف بدلاً من اتخاذ تدابير عقابية. وفي هذا الإطار، اعتمد في عام ٢٠٠٢ برنامج وطني لمكافحة ممارسة ختان الإناث، ومن المتوقع اعتماد خطة عمل وطنية لمكافحة هذه الممارسة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢. وقد أتاحت مكافحة عن طريق التوعية والتثقيف تخفيض نسبة ختان الإناث من ٩٤ في المائة في عام ١٩٩٦ إلى ٨٥ في المائة في عام ٢٠٠٦. وفيما يتعلق بضعف الفتيات الريفيات اللاتي يعملن خادماً في المنازل بالمناطق الحضرية واستغلاهن، أفاد ممثل مالي أن قانون العمل يوفر الحماية لجميع العاملين بأجر. غير أنه اعترف بضرورة وجود أحكام خاصة بالعاملات كخادرات في المنازل من أجل توفير حماية أفضل لهن. وقد وضعت الحكومة ونفذت، بالاشتراك مع اليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مشروعاً يهدف أساساً إلى توعية الفتيات المهاجرات بحقوقهن، وتخصيص شبكات لهن، وإمكانية حصولهن على تمويل بالغ الصغر. وفيما يتعلق بالتمييز، اعترف ممثل مالي بأنه لا تزال هناك، على الرغم من لائحة الوظائف العامة وقانون العمل، بعض الفوارق بين النساء والرجال بسبب العبء الذي تفرضه التقاليد وأمية النساء. وفيما يتعلق بعدم توفير الحماية الاجتماعية للعمال في القطاع غير الرسمي، لاحظ ممثل مالي أن قانون عام ١٩٩٩ بشأن التأمين الاختياري يتيح الاشتراك في بعض النظم القائمة للضمان الاجتماعي مثل تأمين الأسرة والتأمين الصحي وتأمين الشيخوخة. وفيما يتعلق بالاتجار بالأطفال، لاحظ أن الصعوبات تتصل أساساً بالطابع العابر للحدود لهذه الظاهرة. وتعتمد هيئات الرقابة الاجتماعية المختصة بمكافحة الاتجار بالأطفال على نفوذ الشخصيات المحلية في منع الأطفال من مغادرة قراهم والرحيل إلى البلدان المجاورة. وفيما يتعلق بالسجون، أشار إلى وجود مراكز احتجاز خاصة للنساء والأطفال وإلى إنشاء عناصر خاصة بالنساء والأطفال في السجون العامة. وفيما يتعلق بجريمة التعبير والرأي، قال إن مالي تقدم منذ عام ١٩٩٦ أعانة سنوية للصحافة تبلغ ٢٠٠ مليون من فرنكات الجماعة المالية الأفريقية. وعلاوة على ذلك، قام رئيس مالي في ٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ بوضع حجر الأساس لدار الصحافة التي سبّبت على نفقة الحكومة.

٥٥- وفيما يتعلق بانخفاض معدل الالتحاق بالمدارس، ولا سيما الاختلاف في معدل الالتحاق بين البنين والبنات، أوضح ممثل مالي أن هذا المعدل زاد من ٦٧ في المائة إلى ٧٧ في المائة في المرحلة الابتدائية ومن ٣٠ في المائة إلى ٤٤,٣ في المائة في المرحلة الثانوية. ومن ناحية أخرى، قال إن هناك سياسة وطنية لقيود البنات بالمدارس وسياسة لتوفير الوجبات الغذائية المدرسية. وعلى الرغم من الجهود التي تبذلها الحكومة ووجود إرادة سياسية دائمة لإلحاق البنات بالمدارس، فإن الاختلاف في معدل الالتحاق بين البنين والبنات لا يزال قائماً نتيجة للتقاليد المتوارثة والأعباء الناتجة عنها. وينص قانون الزواج والحضانة على القبول المتبادل كأساس للزواج وعلى أن الحد الأدنى

لسن الزواج بالنسبة للذكور هو ١٨ سنة وبالنسبة للإناث ١٥ سنة. وسيوحد قانون الأحوال الشخصية والأسرة، بعد اعتماده، الحد الأدنى لسن الزواج بالنسبة للجنسين عند ١٨ سنة وسيزيل جميع أوجه التمييز الأخرى ضد النساء والأطفال. ولاحظ ممثل مالي أن ظاهرة التسول الشائعة بين تلاميذ المدارس القرآنية وأبناء المعدمين مخالفة للقانون. وفيما يتعلق بالموارد المخصصة للطفولة، قال ممثل مالي إن بلده يبذل جهوداً كبيرة ولكنها غير كافية بسبب قلة الموارد في البلد. وأشار إلى أن مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز هي من المسائل التي تتسم بالأولية في مالي. ومن هذا المنظور، قامت الحكومة بما يلي: (أ) أنشأت المجلس الوطني الأعلى لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومجالس فرعية له في جميع أنحاء الإقليم الوطني؛ و(ب) وضعت إطاراً استراتيجياً وطنياً لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في الفترة ٢٠٠٦-٢٠١٠؛ و(ج) وضعت خطة تنفيذية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠؛ و(د) قررت توفير العلاج المجاني للمصابين بهذا المرض وتزويدهم بمضادات فيروسات النسخ القهقري؛ و(هـ) اعتمدت قانوناً لحماية حقوق الأشخاص المتأثرين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ و(و) وضعت سياسة وطنية لرعاية الأطفال الأيتام نتيجة لهذا المرض والأطفال المصابين به وأنشأت لجنة وطنية لتنسيق التدخل وآلية للمتابعة والتقييم؛ و(ز) وضعت استراتيجية وخطة عمل وطنية متعددة القطاعات. وأكد ممثل مالي عدم وجود الرق في مالي وأن التماثريك ليسوا ضحايا للاسترقاق. وفيما يتعلق بمسألة الطوارق، أكد ممثل مالي أن المفاوضات لا تزال مستمرة في إطار اتفاقات الجزائر. وشكر رئيس الوفد المتكلمين على اهتمامهم ببلده. وأكد أن مالي تبذل جهوداً كبيرة للامتثال لالتزاماتها، وهي تعول كثيراً على مساعدة المجتمع الدولي لتعزيز منجزاتها وتحقيق إنجازات أخرى في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

### ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

- ٥٦ - نظرت مالي في التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي، وفيما يلي التوصيات التي حظيت بموافقتها:
- ١ - مواصلة جهودها الرامية إلى الحد من الفقر بمساعدة مناسبة ومركزة من المجتمع الدولي، بما في ذلك من المفوضية السامية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛
  - ٢ - مواصلة جهودها الرامية إلى تقديم التقارير المطلوبة لهيئات المعاهدات في الوقت المناسب بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان (الجزائر)؛ ووضع خطة وجدول زمني لإنجاز التقارير المتأخرة (البرتغال)؛
  - ٣ - استجابة المجتمع الدولي لطلب مالي للمساعدة التقنية (المغرب)؛ وتوفير المساعدة التقنية والمالية المناسبة لمالي في مجالي محو أمية المرأة ومكافحة ظاهرة الأطفال الذين يعيشون ويعملون في الشوارع (الكونغو)؛ وتوفير المساعدة التقنية اللازمة لمالي من أجل تعزيز حقوق الإنسان في البلد (الجمهورية العربية السورية)؛
  - ٤ - تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (إيطاليا)؛ وتنظيم حملة إعلامية للتوعية بأن ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث مخالفة للقانون وبشأن الآثار الطبية المترتبة عليها (كندا)؛

- ٥- اتخاذ المزيد من الخطوات لمكافحة جميع الممارسات الثقافية التمييزية والضارة التي تحول دون تمتع النساء والفتيات بحقوق الإنسان (المملكة المتحدة)؛ واستعراض جميع القوانين القائمة لإلغاء جميع الأحكام التمييزية ضد المرأة (ألمانيا)؛ واتخاذ الخطوات اللازمة للحد من الممارسات التمييزية والعنف ضد المرأة (فرنسا)؛ وإيلاء أولوية عالية لإصلاح التشريعات التمييزية من أجل اعتماد قانون الأسرة في أقرب وقت ممكن، مع مراعاة التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (سويسرا)؛
- ٦- مراعاة المنظور الجنساني بصورة كاملة في عملية الاستعراض الدوري الشامل، بما في ذلك في نتيجة الاستعراض، على النحو الوارد في القرار ١/٥ (سلوفينيا)؛
- ٧- بذل المزيد من الجهود لجعل التشريعات الوطنية السابقة متوافقة مع التزامات مالي الدولية، لا سيما في مجال حقوق المرأة والطفل، عملاً بالمادة ١١٦ من الدستور التي تعطي الأسبقية للقانون الدولي (هولندا)؛
- ٨- تعزيز الإطار الوطني لحماية حقوق الإنسان، لا سيما باعتماد قانون خاص لحماية النساء والأطفال (الجمهورية التشيكية)؛
- ٩- مواصلة تشجيع النساء على ترشيح أنفسهن للانتخابات (كندا)؛
- ١٠- توسيع نطاق وشمولية الخدمات التي تمتع انتقال فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز من الأم إلى الطفل (آيرلندا)؛
- ١١- تعزيز التدابير الجارية لمكافحة الاتجار بالأطفال، وبوجه خاص الاتجار العابر للحدود ومكافحة عمل الأطفال (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ وتنفيذ تدابير فعالة لمكافحة عمل الأطفال والاتجار بالأطفال (البرازيل)؛
- ١٢- اتخاذ تدابير فعالة لمكافحة جميع أشكال إساءة معاملة الأطفال، بما في ذلك العقاب البدني (إيطاليا)؛
- ١٣- تسريع الجهود الرامية إلى زيادة معدل الالتحاق بالمدارس، بما في ذلك لتحقيق المساواة بين البنين والبنات في هذا الشأن (جنوب أفريقيا)؛ وتعزيز سياسة إتاحة الحصول على التعليم، لا سيما فيما يتعلق بالفتيات (البرتغال)؛
- ١٤- توسيع نطاق النظام القضائي للأحداث ليشمل جميع أنحاء البلد واستحداث أشكال بديلة لحرمان الأطفال المخالفين للقانون من حريتهم (المكسيك)؛

- ١٥- أن تكون قدوة في مجال حرية الصحافة عن طريق ضمان عدم مضايقة جميع الصحفيين ومنافذ الإعلام، بما في ذلك الصحفيون الذين ينتقدون الحكومة (الولايات المتحدة)؛ واتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان الحماية الكاملة للحق في حرية الرأي والتعبير (جمهورية كوريا)؛
- ١٦- اعتماد مشروع القانون المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام بصورة عاجلة (لكسمبرغ)؛ ومواصلة الجهود الرامية إلى إلغاء عقوبة الإعدام (البرتغال)؛
- ١٧- اعتماد مشروع قانون الأحوال الشخصية والأسرة الجديد بصورة عاجلة (لكسمبرغ)؛
- ١٨- اتخاذ تدابير لمكافحة العنف، لا سيما عن طريق سنّ تشريع يتضمن تعريفاً للعنف المتري ويعلن مخالفته للقانون، وعن طريق تدريب القضاة وموظفي الخدمة المدنية وتنظيم برامج للتوعية تستهدف المجتمع ككل (سويسرا)؛
- ١٩- تحسين الأوضاع في السجون عن طريق الحد من الاكتظاظ فيها وكفالة إتاحة تلقي العلاج الطبي المناسب (آيرلندا)؛
- ٢٠- اتخاذ تدابير لتعزيز استقلال القضاء، والقضاء على الفساد، وتطبيق المعايير الدولية ذات الصلة على الأشخاص الذين يجرمون من حريتهم (كندا)؛
- ٢١- زيادة الوعي بحقوق الإنسان وسيادة القانون (البرتغال).
- ٥٧- وستنظر مالي في التوصيات التالية وتقدم ردوداً عليها في الوقت المناسب. وستدرج ردود مالي في تقرير النتائج الذي سيعتمده مجلس حقوق الإنسان في دورته الثامنة:
- ١- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتنفيذها (الجمهورية التشيكية)؛
- ٢- سنّ قانون لمنع جميع أشكال الممارسة التقليدية المتمثلة في تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، وذلك بما يتوافق مع توصيات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، ولجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، ولجنة حقوق الطفل (هولندا)؛ والنظر في إمكانية سنّ قانون لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (اليابان)؛ وسنّ قانون لمنع جميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (آيرلندا)؛ واتخاذ تدابير تشريعية وغير تشريعية، والقيام بحملات توعية، للقضاء على التقاليد والممارسات الضارة التي تحول دون مساواة النساء في التمتع بحقوق الإنسان، وبوجه خاص اعتماد وتنفيذ تشريع لمنع وتجريم ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث فضلاً عن العنف المتري والأشكال الأخرى من العنف التي ترتكب ضد المرأة (الجمهورية التشيكية)؛ والقيام على وجه السرعة باعتماد تشريع مناسب لمنع ممارسة ختان الإناث وجميع أشكال تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وضمان المعاقبة الواجبة لجميع المسؤولين عن هذه الممارسة (سويسرا)؛ واتخاذ

التدابير التشريعية اللازمة، إلى جانب تنظيم حملات لزيادة التوعية والتثقيف، لمنع ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (المكسيك)؛ وضمان أن تكون القوانين المتعلقة بممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والزواج القسري متوافقة مع الالتزامات الدولية لمالي في مجال حقوق الإنسان، وتخصيص الموارد اللازمة، بما في ذلك عن طريق التعاون الدولي المتعدد الأطراف، لتنفيذ هذه القوانين تنفيذاً كاملاً (البرتغال)؛ واتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة واللجنة المعنية بحقوق الإنسان بشأن ارتكاب العنف ضد المرأة وممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (كندا).

٣- أن ينص قانون الأحوال الشخصية الجديد على المساواة بين الرجال والنساء من أجل القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف، بما في ذلك العنف المتزلي، الذي تعاني منه النساء والفتيات، واعتبار ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث مخالفة للقانون (لكسمبرغ)؛

٤- زيادة التوعية في جميع أنحاء البلد بكون العمل القسري مخالفاً للقانون، مع الاهتمام بوجه خاص ببعض الجماعات مثل جماعات البلاه أو التيماتشيك السود (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٥- إعادة النظر في ما يُسمى "قانون التشهير" (الجمهورية التشيكية)؛ واحترام حرية الرأي والتعبير والامتناع عن توقيع عقوبات جنائية على الصحفيين بسبب مقالاتهم الصحفية (كندا).

٥٨- ولم تحظ إحدى التوصيات الواردة في التقرير، في الفقرة ١٨ أعلاه (وضع حد لجميع الممارسات المتصلة بالرق في البلد) بتأييد مالي، لأن الرق لا وجود له في مالي.

٥٩- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعكس موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو موقف الدولة موضوع الاستعراض بشأنها. ولا ينبغي تأويل هذه الاستنتاجات و/أو التوصيات على أنها قد حظيت بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of Mali was headed by S.E. M. Maharafa Traore, Minister of Justice, Garde des Sceaux, and composed of eight members:

S.E. M. Sidiki Lamine Sow, Ambassadeur, Représentant permanent du Mali auprès de l'Office des Nations Unies à Genève;

S.E. M. Boubacar Gouro Diall, Ambassadeur, Directeur des affaires juridiques au Ministère des affaires étrangères et de la coopération internationale;

M. Sékou Kassé, Premier Conseiller, Mission permanente du Mali auprès de l'Office des Nations Unies à Genève;

M. Bakary Traore, Conseiller technique, Ministère de la promotion de la femme, de l'enfant et de la famille;

M. Bakary Doumbia, Direction des affaires juridiques, Ministère des affaires étrangères et de la coopération internationale;

M. Mamadou Diakite, Commission nationale des droits de l'homme;

Mme M'Bam Diarra, Commission nationale des droits de l'homme.

— — — — —